



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (2) لسنة 2022 م
بشأن تعديل قراره رقم (477) لسنة 2021 م.

رئيس مجلس الوزراء/

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر/ 2015 م).
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012م، بشأن تحديد اختصاصات وكلاء الوزارات و مساعديهم.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (477) لسنة 2021م، بشأن تسمية وكيل لوزارة الرياضة.

قـرـر

مادة (1)

تعديل المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (477) لسنة 2021م على النحو التالي
يسمى السيد /بشير علي هاشم وكيلا لوزارة الرياضة لشؤون الديوان

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد الذيب
رئيس مجلس الوزراء

